

تعليمات رقم (١) لسنة ٢٠٢٤

تعليمات حوافز النشر العلمي في جامعة اليرموك لسنة ٢٠٢٤ وتعديلاتها

صادرة استناداً إلى المادة (١٠) من نظام البحث العلمي في جامعة اليرموك رقم (١١٩) لسنة ٢٠٠٣

المادة (١): تسمى هذه التعليمات "تعليمات حوافز النشر العلمي في جامعة اليرموك لسنة ٢٠٢٤"، ويُعمل بها اعتباراً من تاريخ ٨/كانون الثاني/٢٠٢٤^١.

المادة (٢): يكون للكلمات الآتية الواردة في هذه التعليمات المدلول المبين إزاء كل منها ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

الجامعة	: جامعة اليرموك.
الرئيس	: رئيس الجامعة
العميد	: عميد البحث العلمي والدراسات العليا
الباحث من الجامعة	: عضو هيئة التدريس أو المحاضر المتفرغ أو الموظف من الجامعة.
البحث	: الورقة العلمية الكاملة (Full-Length Original Article) أو المراجعة العلمية الكاملة (Full-Length Review Article).

المادة (٣): تهدف هذه التعليمات إلى الارتقاء بنوعية مخرجات البحث العلمي في الجامعة وتحفيز الباحثين، وذلك من خلال تقديم حوافز تشجيعية لقاء النشر العلمي في المجلات العالمية المتميزة، ونشر الكتب في دور النشر العالمية، وبراءات الاختراع.

أولاً: حوافز النشر في مجلات عالمية

المادة (٤): تُصرف للباحثين من الجامعة الذين نشروا بحوثهم في مجلات عالمية مصنفة في قواعد بيانات (Scopus) و/أو (Clarivate Analytics) مكافأة مالية يُحدد مقدارها وفقاً للفئات المدرجة في الجدول الآتي:

الفئة	المكافأة المالية وتوزيعها بين الباحثين	تصنيف المجلة (وقت التقدم بطلب الحوافز)
الأولى	(١٨٠٠) دينار تُوزع كالاتي: - (٩٠٠) دينار للباحث الرئيس. وإذا كان باحثاً منفرداً تصبح قيمة المكافأة (١١٠٠) دينار. - (٩٠٠) دينار لبقية الباحثين المشاركين تُقسّم بينهم بالتساوي، ويحد أقصى (٥٠٠) دينار للباحث الواحد.	البحث المنشور في مجلة - مفهرسة في قواعد بيانات (Scopus) ضمن مجلات الربع الأول (Q1)، - ومفهرسة كذلك في قواعد بيانات (Clarivate Analytics) ولها معامل تأثير (Impact Factor) أكبر من صفر وليست مصنفة (Emerging Sources Citation Index) كما وردت في (Journal Citation Report).

^١ تم إقرار هذه التعليمات بموجب قرار مجلس العمداء رقم (٢٢/أولاً/٢٠٢٤) الذي اتخذته في جلسته رقم (٢٠٢٤/٢) تاريخ (٢٠٢٤/١/٨).

الفئة	المكافأة المالية وتوزيعها بين الباحثين	تصنيف المجلة (وقت التقدم بطلب الحوافز)
الثانية	(١٥٠٠) دينار تُوزع كالاتي: - (٧٥٠) دينارًا للباحث الرئيس. وإذا كان باحثًا منفردًا تصبح قيمة المكافأة (٩٠٠) دينار. - (٧٥٠) دينارًا لبقية الباحثين المشاركين تُقسّم بينهم بالتساوي، وبحد أقصى (٤٠٠) دينار للباحث الواحد.	البحث المنشور في مجلة م فهرسة في قواعد بيانات (Scopus) ضمن مجلات الربع الأول (Q1). <u>أو</u> البحث المنشور في مجلة - م فهرسة في قواعد بيانات (Scopus) ضمن مجلات الربع الثاني (Q2)، - وم فهرسة كذلك في قواعد بيانات (Clarivate Analytics) ولها معامل تأثير (Impact Factor) أكبر من صفر وليست مصنفة (Emerging Sources Citation Index) كما وردت في (Journal Citation Report).
الثالثة	(١٠٠٠) دينار تُوزع كالاتي: - (٥٠٠) دينار للباحث الرئيس. وإذا كان باحثًا منفردًا تصبح قيمة المكافأة (٦٠٠) دينار. - (٥٠٠) دينار لبقية الباحثين المشاركين تُقسّم بينهم بالتساوي، وبحد أقصى (٣٠٠) دينار للباحث الواحد.	البحث المنشور في مجلة م فهرسة في قواعد بيانات (Scopus) ضمن مجلات الربع الثاني (Q2). <u>أو</u> البحث المنشور في مجلة - م فهرسة في قواعد بيانات (Scopus) ضمن مجلات الربع الثالث (Q3)، - وم فهرسة كذلك في قواعد بيانات (Clarivate Analytics) ولها معامل تأثير (Impact Factor) أكبر من صفر وليست مصنفة (Emerging Sources Citation Index) كما وردت في (Journal Citation Report).
الرابعة	(٥٠٠) دينار تُوزع كالاتي: - (٢٥٠) دينارًا للباحث الرئيس. وإذا كان باحثًا منفردًا تصبح قيمة المكافأة (٣٠٠) دينار. - (٢٥٠) دينارًا لبقية الباحثين المشاركين تُقسّم بينهم بالتساوي، وبحد أقصى (١٥٠) دينارًا للباحث الواحد.	البحث المنشور في مجلة م فهرسة في قواعد بيانات (Scopus) ضمن مجلات الربع الثالث (Q3). <u>أو</u> البحث المنشور في مجلة م فهرسة في قواعد بيانات (Clarivate Analytics) ولها معامل تأثير (Impact Factor) أكبر من صفر وليست مصنفة (Emerging Sources Citation Index) كما وردت في (Journal Citation Report).

المادة (٥)²: إذا كان البحث منشورًا ضمن إحدى الفئات الأربعة الواردة في المادة (٤) من هذه التعليمات، وورد فيه أسماء باحثين من مؤسسات وجامعات عالمية ومصنفة ضمن أفضل (٣٥٠) جامعة وقت التقدم بطلب الحوافز بحسب التصنيف العالمي للجامعات (World University Ranking) في تصنيفي (THE) أو (QS)، وكان البحث نتاج تعاون بحثي دولي للمرة الثالثة مع نفس المؤسسة الدولية، وكان البحثان السابقان مع نفس المؤسسة الدولية منشورين ضمن إحدى الفئات الأربعة الواردة في المادة (٤) من هذه التعليمات، فتُصرف للباحثين من الجامعة الذين وردت أسماؤهم في الأبحاث الثلاثة حوافز إضافية مقدارها:

- (٤٠٪) من المكافأة المالية المستحقة إذا كان البحث منشورًا ضمن الفئتين الأولى أو الثانية.
 - (٢٠٪) من المكافأة المالية المستحقة إذا كان البحث منشورًا ضمن الفئتين الثالثة أو الرابعة.
- وبحد أقصى (٢٠٠) دينار للباحث الواحد، ولمرتين على الأكثر في السنة الواحدة، شريطة أن يكون البحثان السابقان مع نفس المؤسسة الدولية منشورين خلال السنوات الثلاث السابقة وصُرفت للباحث عنهما حوافز وفق هذه التعليمات دون الحوافز الإضافية المنصوص عليها في هذه المادة، وأن تكون الجامعة هي الارتباط الوحيد للباحث في الأبحاث الثلاثة، وألا يظهر اسم الجامعة ضمن ارتباطات الباحثين من المؤسسة الدولية.

المادة (٦)³:

أ. إذا كان البحث منشورًا ضمن إحدى الفئات الأربعة الواردة في المادة (٤) من هذه التعليمات، وكان البحث مترجمًا عن اللغة العربية ومنشورًا باللغة الإنجليزية فقط، فتُصرف للباحثين من الجامعة حوافز إضافية مقدارها:

- (٤٠٪) من المكافأة المالية المستحقة إذا كان البحث منشورًا ضمن الفئتين الأولى أو الثانية.
 - (٢٠٪) من المكافأة المالية المستحقة إذا كان البحث منشورًا ضمن الفئتين الثالثة أو الرابعة.
- وبحد أقصى (٢٠٠) دينار للباحث الواحد، ولمرتين على الأكثر في السنة الواحدة.

ب. على الرغم مما ورد في البند (أ) من هذه المادة، لا تُصرف الحوافز الإضافية للأبحاث المكتوبة باللغة الإنجليزية إذا كانت ضمن تخصصات العلوم، والهندسة، وتكنولوجيا المعلومات وعلوم الحاسوب، والأعمال، والآثار والأنثروبولوجيا، والسياحة والفنادق، والطب، والصيدلة، والتمريض، واللغة الإنجليزية، واللغات الحديثة، والترجمة، وأساليب تدريس اللغة الإنجليزية، والتصميم، وعلوم الرياضة.

ثانيًا: حوافز نشر كتاب أو فصل في كتاب

المادة (٧): تُصرف للباحثين من الجامعة الذين نشروا كتابًا محكمًا ومنشورًا في دور نشر عالمية مصنفة في قواعد بيانات (Scopus) و/أو (Clarivate Analytics) مكافأة مالية مقدارها (١٥٠٠) دينار تُقسّم بين جميع الباحثين بالتساوي.

المادة (٨): تُصرف للباحثين من الجامعة الذين نشروا فصلًا أو أكثر في كتاب محكم ومنشور في دور نشر عالمية مصنفة في قواعد بيانات (Scopus) و/أو (Clarivate Analytics) مكافأة مالية مقدارها (500) دينار لكل فصل (وبحد أقصى ثلاثة فصول من الكتاب الواحد) تُقسّم بين جميع الباحثين بالتساوي، على ألا يكون محتوى الفصل أو أي جزء منه قد تم نشره سابقًا.

² تم تعديل هذه المادة بموجب قرار مجلس العمداء رقم (٢٠٢٤/٢٢٤) الذي اتخذته في جلسته رقم (٢٠٢٤/٢٠) تاريخ (٢٠٢٤/٥/٧).
³ تم تعديل هذه المادة بموجب قرار مجلس العمداء رقم (٢٠٢٤/٢٢٤) الذي اتخذته في جلسته رقم (٢٠٢٤/٢٠) تاريخ (٢٠٢٤/٥/٧).

ثالثاً: حوافز النشر في مجلتي (Nature) أو (Science)

المادة (٩): تُصرف للباحثين من الجامعة الذين نشروا بحوثهم في مجلتي (Nature: <https://www.nature.com/>) أو (Science: <https://www.science.org/>) الأصيلتين مكافأة مالية مقدارها (٥٠٠٠) دينار تُوزع كالاتي:

- (٣٠٠٠) دينار للباحث المعتمد للمراسلة.
- (٢٠٠٠) دينار للباحث الرئيس إذا لم يكن هو الباحث المعتمد للمراسلة.

رابعاً: حوافز براءات الاختراع

المادة (١٠): تُصرف للباحثين من الجامعة والطلبة في الجامعة المسجلة بأسمائهم براءات اختراع عالمية عن طريق الجامعة مكافأة مالية مقدارها (٢٤٠٠) دينار تُوزع كالاتي:

- (١٢٠٠) دينار للباحث الرئيس.
- (١٢٠٠) دينار لبقية الباحثين المشاركين تُقسّم بينهم بالتساوي، وبحد أقصى (١٠٠٠) دينار للباحث الواحد.

خامساً: حوافز الباحثين من خارج الجامعة والطلبة

المادة (١١)^٤: في حال مشاركة باحثين من خارج الجامعة في المنتج العلمي، تُصرف المكافأة المالية المستحقة للباحثين من الجامعة فقط، باستثناء الحالات التالية:

أ. إذا كان أي من الباحثين على البحث المنشور أستاذاً زائراً أو أستاذاً شرف أو من ضمن أعضاء هيئة التدريس المنتهية خدمتهم في الجامعة أو محاضراً غير متفرغ في الجامعة وظهر اسم جامعة اليرموك (Yarmouk University) ضمن عنوان الباحث (Affiliation)، فتُصرف له نصف المكافأة المالية المستحقة والمنصوص عليها في هذه التعليمات، شريطة ألا يظهر اسم الجامعة ضمن ارتباطات أي من الباحثين الآخرين على البحث، وأن يكون البحث منشوراً ضمن إحدى الفئات الثلاث الأولى الواردة في المادة (٤) من هذه التعليمات.

ب. إذا كان أي من الباحثين على البحث المنشور مبتعثاً من قبل الجامعة للحصول على درجة علمية وظهر اسم جامعة اليرموك (Yarmouk University) ضمن عنوان الباحث (Affiliation)، فتُصرف له نصف المكافأة المالية المستحقة والمنصوص عليها في هذه التعليمات، شريطة ألا يظهر اسم الجامعة ضمن ارتباطات أي من الباحثين الآخرين على البحث، وأن يكون البحث منشوراً ضمن إحدى الفئات الثلاث الأولى الواردة في المادة (٤) من هذه التعليمات.

ج. إذا كان أي من الباحثين على البحث المنشور من طلبة الجامعة وظهر اسم جامعة اليرموك (Yarmouk University) ضمن عنوان الباحث (Affiliation)، فتُصرف للباحثين من طلبة الجامعة مكافأة مالية مقدارها (١٠٠) دينار تُقسّم بينهم بالتساوي وبحد أقصى (٥٠) ديناراً للطالب الواحد، شريطة أن تكون الجامعة هي الارتباط الأول للباحث وأن يكون البحث منشوراً ضمن إحدى الفئات الثلاث الأولى الواردة في المادة (٤) من هذه التعليمات وألا يكون البحث مستقلاً من رسالة جامعية أو من متطلب تخرج للطالب.

^٤ تم تعديل هذه المادة بموجب قرار مجلس العمداء رقم (٢٠٢٤/٢٢٤) الذي اتخذته في جلسته رقم (٢٠٢٤/٢٠) تاريخ (٢٠٢٤/٥/٧).

سادساً: دعم أجور النشر في مجلات عالمية

المادة (١٢):^٥ تُصرف للباحثين من الجامعة الذين نشروا بحوثهم في مجلات عالمية مصنفة في قواعد بيانات (Scopus) و/أو (Clarivate Analytics) حوافز إضافية بدل دعم أجور النشر (إن وُجدت) وبحد أقصى (٣٠٠) دينار للبحث الواحد وبما لا يزيد عن ثلاثة (٣) بحوث في السنة الواحدة، شريطة أن تكون الجامعة هي الارتباط الوحيد للباحث لأول، وأن يكون البحث منشوراً ضمن إحدى الفئات الأربعة الواردة في المادة (٤) من هذه التعليمات. وتُصرف هذه الحوافز الإضافية للباحث من الجامعة الذي دفع هذه الأجور، شريطة أن يكون قد استحق حوافز عن البحث وفق هذه التعليمات، وأن يطلب هذه الحوافز الإضافية عند التقدم بطلب الحوافز للبحث.^٦

سابعاً: أحكام عامة

المادة (١٣): يُشترط للحصول الباحث من الجامعة على أي من الحوافز الواردة في هذه التعليمات ظهور اسم جامعة اليرموك (Yarmouk University) ضمن عنوان الباحث (Affiliation).

المادة (١٤):^٧ إذا ظهر اسم جامعة اليرموك (Yarmouk University) ضمن عنوان الباحث (Affiliation) ولم تكن الجامعة هي الارتباط الوحيد للباحث من الجامعة، فتُصرف له نصف المكافأة المالية المستحقة المنصوص عليها في هذه التعليمات، شريطة ألا يظهر اسم الجامعة ضمن ارتباطات أي من الباحثين الآخرين على المنتج العلمي وإلا فلا تُصرف له المكافأة.

المادة (١٥): في حال مشاركة باحثين من خارج الجامعة في المنتج العلمي، تُصرف المكافأة المالية المستحقة للباحثين من الجامعة فقط وتُحسب المكافأة المالية المستحقة وفقاً لما هو منصوص عليه في هذه التعليمات. ويُستثنى من ذلك الحالات الواردة في المادة (١١) من هذه التعليمات.

المادة (١٦):^٨

- أ. يُشترط للحصول على حوافز عن الأبحاث المنشورة ضمن إحدى الفئات الأربعة الواردة في المادة (٤) من هذه التعليمات ألا يتجاوز العدد الكلي لارتباطات الباحثين على البحث المنشور الحد الأقصى لكل تخصص (Affiliation Caps Per Subject) والمعلن على موقع تصنيف (QS) وقت التقدم بطلب الحوافز.
- ب. لا تُصرف حوافز عن الأبحاث المنشورة ضمن إحدى الفئات الأربعة الواردة في المادة (٤) من هذه التعليمات للباحث لأكثر من بحثين اثنين (٢) في نفس المجلة في السنة الواحدة.

^٥ تم تعديل هذه المادة بموجب قرار مجلس العمداء رقم (٢٠٢٤/٢٢٤) الذي اتخذته في جلسته رقم (٢٠٢٤/٢٠) تاريخ (٢٠٢٤/٥/٧).

^٦ تم تعديل المادة (٥) بموجب قرار مجلس العمداء رقم (٢٠٢٥/٩٣) الذي اتخذته في جلسته رقم (٢٠٢٥/٩) تاريخ (٢٠٢٥/٣/٣).

^٧ تم تعديل هذه المادة بموجب قرار مجلس العمداء رقم (٢٠٢٤/٢٢٤) الذي اتخذته في جلسته رقم (٢٠٢٤/٢٠) تاريخ (٢٠٢٤/٥/٧).

^٨ تم تعديل هذه المادة بموجب قرار مجلس العمداء رقم (٢٠٢٤/٢٢٤) الذي اتخذته في جلسته رقم (٢٠٢٤/٢٠) تاريخ (٢٠٢٤/٥/٧).

المادة (١٧)^٩: إذا كان البحث المنشور مستأً من رسالة جامعية أو متطلب تخرج لأحد الطلبة، فيُشترط للحصول على الحوافز أن يكون البحث منشورًا ضمن إحدى الفئات الثلاث الأولى الواردة في المادة (٤) من هذه التعليمات، ولا تُصرف الحوافز إلاً لمُشرف الطالب (والمُشرف المشارك إن وُجد) في هذه الحالة.

المادة (١٨)^{١٠}:

أ. إذا كان المنتج العلمي المنشور منبثقًا من مشروع بحث علمي مدعوم من الجامعة، فلا تُصرف الحوافز إلاً للباحثين الواردة أسماؤهم على المشروع في هذه الحالة، شريطة الإشارة إلى ذلك المشروع في المنتج العلمي.
ب. إذا كان المنتج العلمي المنشور منبثقًا من زيارة بحثية مدعومة من الجامعة، فلا تُصرف الحوافز لأي من الباحثين في هذه الحالة.

المادة (١٩)^{١١}:

أ. تُصرف الحوافز للمنتج العلمي المنشور والمفهرس ولبراءة الاختراع المسجلة، ولمرة واحدة، ويُعتمد تصنيف المنتج وقت التقدم بطلب الحوافز لأغراض احتساب المكافأة المالية المستحقة.
ب. في جميع الأحوال، لا يجوز تجاوز سقف (٦٠٠٠) دينار حوافز نشر للباحث في السنة الواحدة، ولا تُحسب الحوافز الإضافية الواردة في المواد (٥) و(٦) و(١٢) من هذه التعليمات لغايات هذا السقف.

المادة (٢٠): لا يُنظر في طلب الحوافز للمنتج العلمي المنشور والمفهرس المُقدّم بعد مرور أكثر من سنة على نشره وفهرسته، ولا يُنظر في طلب الحوافز لبراءة الاختراع المسجلة المُقدّم بعد مرور أكثر من سنة على تسجيلها.

المادة (٢١): تُصرف الحوافز من موازنة البحث العلمي/ بند حوافز ودعم رسوم النشر.

المادة (٢٢): تُصرف الحوافز بقرار من الرئيس وتنسيب من العميد.

المادة (٢٣): تُلغى هذه التعليمات أي تعليمات أو أسس أو قرارات سابقة أخرى ذات علاقة أو تتعارض معها.

المادة (٢٤): يبتّ مجلس العمداء في الحالات التي لم يرد فيها نص في هذه التعليمات، أو في أية إشكالات تنشأ عند تطبيقها.

^٩ تم تعديل هذه المادة بموجب قرار مجلس العمداء رقم (٢٠٢٤/٢٢٤) الذي اتخذه في جلسته رقم (٢٠٢٤/٢٠) تاريخ (٢٠٢٤/٥/٧).

^{١٠} تم تعديل هذه المادة بموجب قرار مجلس العمداء رقم (٢٠٢٤/٢٢٤) الذي اتخذه في جلسته رقم (٢٠٢٤/٢٠) تاريخ (٢٠٢٤/٥/٧).

^{١١} تم تعديل هذه المادة بموجب قرار مجلس العمداء رقم (٢٠٢٤/٢٢٤) الذي اتخذه في جلسته رقم (٢٠٢٤/٢٠) تاريخ (٢٠٢٤/٥/٧).